



هيئة الفتوى والرقابة الشرعية – بنك العز الإسلامي

بسم الله الرحمن الرحيم

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على أشرف المرسلين سيدنا محمد وآله وصحبه أجمعين

متمم في خصوص منتج بيع المربحة

قامت هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لـ "بنك العز الإسلامي" بمراجعة هيكله وآلية ومستندات تطبيق منتج بيع المربحة للبضائع المحلية والسيارات والأصول المنقولة وغير المنقولة وهي:

الهيكلية والخطوات والمستندات:

الطلب وعرض الأسعار: يتقدم المتعامل بطلب شراء (السيارة/الأصل/البضاعة) من "بنك العز الإسلامي"، مرفق بعرض أسعار من المالك موجه للبنك يحدد فيه المواصفات بدقة، بالإضافة إلى الثمن وتاريخ التسليم وأي شروط أخرى.

الوعد بالشراء: يعد المتعامل "بنك العز الإسلامي" بشراء (السيارة/الأصل/البضاعة) منه بعد تملك "بنك العز الإسلامي" لها/ له وقبضه لها/له، ويتضمن الوعد بالشراء بما قامت به (السيارة/الأصل/البضاعة) على "بنك العز الإسلامي"، (الثمن إلى جانب جميع المصروفات الفعلية الأخرى) والربح سواء كان مبلغاً مقطوعاً أو نسبة من التكلفة، بالإضافة إلى طريقة السداد ومدته وهامش الجدية.

عقد الشراء من البائع: يقوم "بنك العز الإسلامي" بشراء (السيارة/الأصل/البضاعة) من المالك بموجب عقد شراء أو أمر شراء محلي يحدد فيه الثمن وطريقة الدفع ومواصفات (السيارة/الأصل/البضاعة)، ويقبضها/يقبضه الشرعي الناقل للضمان، سواء كان القبض حقيقياً أو حكماً.

عقد بيع المربحة: يبيع "بنك العز الإسلامي" (السيارة/الأصل/البضاعة) للمتعامل مربحاً بموجب عقد بيع المربحة والذي يحدد فيه الثمن ويشتمل على التكلفة زائداً الأرباح، ويحدد كذلك الأقساط وطريقة دفعها ومواصفات (السيارة/الأصل/البضاعة) وكافة الشروط والأحكام الأخرى.

إقرار بالتسليم: يتسلم المتعامل (السيارة/الأصل/البضاعة) من "بنك العز الإسلامي" بعد توقيع العقد.

الموافقة الشرعية:

ترى هيئة الفتوى والرقابة الشرعية لـ "بنك العز الإسلامي" بعد مراجعة الخطوات والهيكلية والمستندات لمنتج بيع المربحة كما جاء أعلاه، أنها متفقة مع أحكام ومبادئ الشريعة الإسلامية. والله ولي التوفيق...



فضيلة الشيخ
ناصر بن يوسف بن ناصر
العزري – عضو الهيئة

فضيلة الشيخ الدكتور
أسامة محمد سعد بحر
عضو الهيئة

فضيلة الشيخ الدكتور
محمد عبدالرحيم سلطان
العلماء – رئيس الهيئة